وضع القضاء في الدستور الجديد..رؤى متعددة بحاجة إلى توافق

نادي القضاة يحمل مجلس القضاء الحالي مسؤولية عدم توضيح الرؤية لأعضاء الحوار

■ القاضي الجمرة: عدم تفاعل القضاة مع الإعلام هو ما جعل وضعهم ضبابيا في أعين المتحاورين

أساس العدل قضاء مستقل ونزيه، هذا ما يطمح إليه قضاة اليمن اليوم.. يريدون البناء على أسس دستورية سليمة تأسيسا لقضاء نزيه يقف الجميع أمامه بالتساوي.. في هذا الاستطلاع نتعرف على سبب اختلاف القضاة مع الرؤى المقرة من قبل أعضاء الحوار في فريق بناء الدولة ورؤية فريق بناء الدولة وغيرها، فإلى التفاصيل:

استطلاع /نافع عبد الرقيب

حسم بناء الدولة بداية شهر أغسطس الماضي خياراته بشأن وضع السلطة التشريعية في الدستور القادم، ففي موضوع تشكيل مجلس القضاء الأعلى كنص دستوري اتفق أعضاء الفريق وبنسبة 95% على أن يشكل عن طريق الانتخابات وينص على انتخاب مجلس القضاء الأعلى من قبل السلطة التشريعية من منتخبين من كبار القضاة والمحامين وأساتذة الجامعات مع ضمان استقلالهم وتفرغهم للعمل في مجلس القضاء الأعلى وفقا للآلية الآتية :

* تختار الجمعية العمومية للقضاة نسبة 70% من عدد أعضاء المجلس
* تختار نقابة المحامين 15% من المرشحين من كبار المحامين
* يختار اجتماع مشترك لمجالس كليات الشريعة والقانون والحقوق ما نسبته 15% من عدد أعضاء المجلس من أساتذة القانون ويصدر قرار جمهوري بتعيينهم.

وقد أجمع أعضاء الفريق على أن يكون للمجلس أمين عام يتولى المهام الإدارية والمالية بالمجلس.

وبشان المحكمة الدستورية صوت أعضاء بناء الدولة على أن تنشأ محكمة دستورية مستقلة ويمكن ضمان فعالية أداء المحكمة بانتخابها وفقا للآلية الآتية :

* تنتخب الجمعية العمومية للقضاء نسبة 70% من عدد أعضاء المحكمة الدستورية
* تنتخب نقابة المحامين 15 % من أعضاء المحكمة الدستورية من بين كبار المحامين.
* ينتخب اجتماع مشترك لمجالس كليات الشريعة والقانون والحقوق من أساتذة القانون بدرجة أستاذ مشارك ما نسبته 15% من أعضاء المحكمة الدستورية.

وقد اتفق الفريق بالإجماع على مهام المحكمة الدستورية والتي يأتي في مقدمة اختصاصاتها الرقابة على دستورية القوانين واللوائح والقرارات والفصل في تنازع الاختصاصات بين الجهات القضائية كما تعنى بالفصل في حالات التنازع الناشئة عن صدور حكمين نهائيين متناقضين إضافة إلى الفصل في تنازع الاختصاص بين الهيئات المركزية /الاتحادية/ اللامركزية، وكذا تفسير الدستور والنصوص التشريعية من قوانين ولوائح وإبداء الرأي في دستورية مشاريع القوانين المتعلقة بالانتخابات والحقوق والحريات الأساسية للمواطنين من عدمها قبل إصدارها.

وكانت نسبة التصويت بالموافقة على هذه المادة الدستورية 93% بموافقة 42 عضوا وعضوة واعتراض أربعة أعضاء من عدد الحضور البالغ 46 عضوا وعضوة.

في البدء أكد القاضي الجراح بلعيد رئيس نادي القضاة أن قضاة اليمن سيدافعون عن استقلال القضاء وللخروج برؤية،واحده تم عقد ندوة خصصت لمناقشة وضع السلطة التشريعية في الدستور الجديد مشيرا إلى انه رغم أن الندوة جاءت متأخرة إلا أنها جمعت أراء القضاة حول استقلال السلطة القضائية وتكوينها لإعداد رؤية خاصة لمنتمي هذه السلطة تصحح الالتباسات لدى الآخرين حول مكوناتها وتشكيلها موضحا أن هذه الرؤية التي خرج بها النادي بمشاركة عدد من المحامين والأكاديميين سيعمل النادي على إيصالها إلى أعضاء مؤتمر الحوار ولجانه وفرقه سيعا لإبعاد هذه السلطة عن التداخل بالسلطات الأخرى وحماية لأعضائها من التجاذب السياسي .. محملا مجلس القضاء الحالي تأخر وضع هذه الرؤية والدفاع عن استقلالية السلطة القضائية..

وأكد أن النادي سيعمل على إثارة هذه القضية في الجلسة العامة الثالثة لدى المتحاورين في مؤتمر الحوار لرفضها وإعادتها إلى لجنة الفريق..

وأوضح القاضي بلعيد أن ما توصل إليه فريق بناء الدولة من توزيع مجلس القضاء الأعلى بين القضاة والمحامين والأكاديميين بإعطائهم 30% من المجلس يعد مرفوض كونه يأتي بأشخاص من خارج السلطة القضائية وعودة المرشحين للموافقة عليهم إلى مجلس النواب يعد تدخلا من السلطة التشريعية في السلطة القضائية .. وفرض الوصاية على السلطة القضائية .. مضيفا: إن المحكمة الدستورية التي أيضا اقر فريق البناء تشكيلها بنفس تشكيلة المجلس يعد خطأ لمكانة هذه المحكمة التي يفترض أن يديرها مشايخ شيوخ القضاء .. مشيرا إلى أن حكم المحكمة الدستورية الذي حكم برفع يد وزير العدل والذي يمثل السلطة التنفيذية عن السلطة القضائية ونحن كقضاة لا نريد أن نخرج من ثوب السلطة التنفيذية إلى السلطة التشريعية نريد استقلال كامل للسلطة القضائية وكما انه هدف للقضاة إلا انه أيضا وسيلة للخروج بقضاء عادل نبني به اليمن الجديد..

القاضي طارق عبد الولي العريقي وكيل نيابة مخالفات شمال الأمانة يقول أن هذه الندوة هي أول اجتماع يقيمه نادي القضاة بعد انتخابه لمناقشة موضوع هام وهو وضع السلطة القضائية المنشود في الدستور الجديد الذي نتمنى أن يشتمل على مواد تحقق تطلعات القضاة وأهمها الاستقلال التام للسلطة القضائية والذي يمنع التدخل فيها من أي سلطة أخرى وكذا إنشاء قضاء دستوري وقضاء إداري مستقل وهو ما ينشده ويطالب به قضاة اليمن منذ فترة طويلة ...

وأشار القاضي طارق إلى انه كان الأجدر بفريق بناء الدولة وباقي فرق الحوار الوطني الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات والنظر إلى الدستور النافذ وتحسينه وإضافة نصوص أخرى لتعزيزها لا التخلي عن كل شيء..

● اول وقفه احتجاجيه للقضاة أمام المحكمة العليا (امس)

ومن جهة أخرى كان القاضي بدر الجمرة رئيس المحكمة الإدارية بأمانة العاصمة أوضح في مداخله له بندوة استقلال القضاء أن تقاعس القضاة عن الحديث إلى الإعلام وإيصال ما يعانونه من تدخل السلطات الأخرى بالسلطة القضائية كان له دور في عدم وضوح الرؤيا للإخوة في الحوار داعيا القضاة إلى العمل على إيصال الصوت القضائي إلى جميع أفراد المجتمع.. كما أن عدم تمثيل السلطة القضائية في مؤتمر الحوار أدى إلى عدم طرح رؤية القضاء في مؤتمر الحوار ونأمل أن يمثلوا في لجنة صياغة الدستور ..

القاضي عبد الحفيظ البناء رئيس الشعبة المدنية الأولى بالأمانة أكد أن ما وصلت إليه السلطة القضائية ناتج عن تقاعس مجلس القضاء عن أداء الدور المنوط به ونحن إذا نطالب بالاستقلال التام لكي يتمكن القضاء من أداء دوره وإنصاف المظلوم ومعاقبة الظالم دون النظر من يكون وما هو في الدولة ضاربا مثلا أن يكون محاكمة رئيس الجمهورية وغيره من كبار مسئولي الدولة بالخيانة العظمى أمام المحكمة الدستورية وما دونها يحاكمون كمواطنين عاديين أمام أي قضاء ..

ومن جهته أوضح علي أبو حليقة نائب رئيس فريق بناء الدولة بمؤتمر الحوار الوطني أن ندوة نادي القضاة مهمة تحمل في طياتها العديد من العناوين المتعلقة باستقلالية القضاء وإنشاء قضاء دستوري مستقل ومخرجاتها يعتبر تعزيز لما ورد في الدستور النافذ والذي أعطى القضاء استقلالية كاملة في ما يتعلق بالجانب الإداري والمالي والقضاء بحيث تمكن القاضي أن يحكم دون أي تدخل وهذا من أهم الضمانات التي يفترض أن تؤصل في المرحلة القادمة.

إن دستورنا الحالي وما يتوقع أن يضاف إليه من التعديلات التي تدور مفاصلها بمؤتمر الحوار الوطني تعد بمثابة تأصيل جديد لتعزيز استقلال القضاء الذي أصل له الدستور النافذ ونتوقع إنشاء القضاء الدستوري المراقب للنصوص الدستورية والقانونية وأيضا القضاء الإداري الذي له أهمية كبيرة في الجانب الإداري وهذا ما نطمح إليه ..

ويضيف: ما توصل إليه فريق بناء الدولة بما يخص تكوين مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الدستورية اتفق الجميع على أن ينتخب نادي القضاة أو الجمعية العمومية للقضاة 70% منهم ونقابة المحامين 15% ونقابة الأكاديميين 15% هي محاولة لتنويع الكوادر في مجلس القضاء وبخصوص مرور هذه القائمة على البرلمان للتصديق وهو ليس تدخل وإنما جانب إجرائي فقط للتأكد من الشروط والمعايير ليس إلا، لكن ما جاء من الجمعية العمومية للقضاة والمحامين والأكاديميين لا يتدخل النواب به إلا في ما يتعلق بالجوانب الإجرائية والشكلية والمعايير ويراه ليس تدخلا بالسلطة القضائية ولا يمس باستقلالها ..مشيرا إلى انه بعد لقاء الفريق بممثلي السلطة القضائية ممثلا برئيس المجلس والنائب العام ورئيس نادي القضاة اتفقا على إعادة النظر ببعض النصوص المتعلقة بالتشكيل والتأصيل القانوني والدستوري أن نعود في فريق البناء على إعادتها من جديد..

وبخصوص التوزيع هذا يجعل المجلس عرضه للتسييس أكد أبو حليقة انه يجب وضع ضوابط أخرى تمنع 30% من التحزب والتسييس أثناء توليه لمنصبه علما أن التحزب والتسييس يبدأ من المدرسة والجامعة ولكن يجب فرض قواعد لمنع إدخال هذا في العمل كأداء اليمين بالتخلي عن الحزبية وضوابط قانونية أخرى والقانون هو المرجع فلا يمكن حتى تجاوزه ممن هم في السلطة العليا ووجود قاض ليس مؤطراً سياسيا.

إلى ذلك أكد القاضي/ عيسى قائد سعيد الثريب عضو نيابة الأمن والبحث بمحافظة/عدن عضو مجلس إدارة نادي قضاة اليمن أن الدول الديمقراطية المدنية الحديثة تحرص دائماً على استقلال السلطة القضائية حيث أنها تعتبر صمام أمان والحصن الحامي للحقوق والحريات ،لأنها السلطة الوحيدة التي تكفل وتحافظ على مبدأ المشروعية (سيادة القانون) ،أي أنها تعني بالتطبيق الصحيح لأحكام القانون في مواجهه الحاكم كفرد أو كهيئات وفي مواجهة المحكومين أيضا ،لأن الجميع سواسية أمام القانون وفي تطبيق أحكامه ،كما انه ملجأ الأفراد لحماية حقوقهم وحرياتهم متى تم انتهاكها، وإضافة إلى ذلك فإن السلطة القضائية تتولى حماية المال العام ومكافحة الفساد من خلال اضطلاع النيابة العامة بدورهما كممثل للمجتمع بتحريك الدعوى الجزائية سريعا ولأجل أن يقوم القضاء بهذا الدور فلا بد أن يكون مستقلا عن تبعية أي سلطة أخرى في الدولة لذلك نجد أن الدولة المدنية الحديثة حيث السيادة فيها للشعب تأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات وتمارس السلطة فيها من قبل سلطات ثلاث تشريعية وتنفيذية وقضائية ولا تتدخل سلطة بأخرى في ممارستها لاختصاصاتها ومهامها.

ويقول القاضي الثريب: يجب أن يؤكد دستور الجمهورية اليمنية على استقلال السلطة القضائية استقلالاً قضائياً ومالياً وإداريا ، وجعل التدخل في شؤونها جريمة لا تسقط بالتقادم ، وأكد بأن القضاة وأعضاء النيابة العامة مستقلون ولا سلطان عليهم سوى للقانون يديره مجلس أعلى للقضاء ينظمه القانون ويبين اختصاصه وطريقة ترشيح وتعيين أعضائه ... الخ، ولهذا المجلس وظيفتان أساسيتان أولهما العمل على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة من حيث التعيين والترقية والفصل والعزل والآخر دراسة وإقرار مشروع موازنة القضاء تمهيداً لإدراجها رقماً وحداً في الموازنة العامة للدولة..كما هو منصوص علية في الدستور النافذ في المادة (149) مع إزالة كافة المواد التي تتعارض معها وبذلك يكون دستور الجمهورية اليمنية قد احتوى على الضمانات التي تحقق استقلال السلطة القضائية.

وأوضح القاضي عيسى الثريب أنه أعد بحثاً بعنوان استقلالية السلطة القضائية ودورها الرقابي في الجمهورية اليمنية بين الواقع والطموح، خلص فيه إلى أن هناك نصوصا دستورية وقوانين بالإضافة إلى وجود المركزية في اتخاذ القرارات تشكل إعاقة لاستقلال السلطة القضائية وقيامها بدورها الرقابي ، فعند دراسة ومناقشة قانون السلطة القضائية رقم (1) لعام 91م ،القانون الذي يتولى تنظيم السلطة القضائية وجد انه سلب القضاء استقلاله وكرس هيمنه السلطة التنفيذية عليه ،حيث نجد أن تعيين رئيس مجلس القضاء وأعضائه يتم بقرار من رئيس الجمهورية بالمخالفة للدستور الذي يقضي على أن تعيينهم يمر بمرحلتين الترشيح والتعيين ، إضافة إلى إنه جعل رئيس الوزراء من لديه السلطة بتعديل رواتب وأجور القضاة وأعضاء النيابة على مختلف درجاتهم ومنحهم البدلات المالية ،وأيضا جعل وزير العدل صاحب السلطة الفعلية والقرار الأول ، وسلب مجلس القضاء أي صلاحيات فإلى استقلال للسلطة القضائية في ظل هكذا قانون ،موضحاً انه توصل في ختام إلى وجوب تعديل المواد المخالفة للمبدأ الدستوري وإخراج وزير العدل من مجلس القضاء أو أن يتاح له الحضور دون التصويت في اتخاذ القرار إن دعت الحاجة لحضوره إضافة إلى استبدال كلمتي رئيس الوزراء ووزير العدل بكلمة مجلس القضاء في قانون السلطة القضائية أينما وجدتا .. مضيفا: ولكي نلمس أثر دور السلطة القضائية الرقابية في حماية المال العام وحماية الحقوق والحريات على ارض الواقع يجب أن يمر تعيين رئيس مجلس القضاء وأعضائه بمرحلتين الأولى يتم فيها إعلان التفتيش القضائي عن القضاة الحاصلين على أعلى الدرجات القضائية وبعد ذلك يقوم أعضاء السلطة القضائية في عموم محافظات الجمهورية بانتخاب عشرين منهم يتم رفع أسمائهم إلى رئيس الجمهورية ليتولى اختيار رئيس مجلس القضاء وأعضائه من الأسماء التي رفعت ، فهذا ما سيجعل السلطة القضائية مستقلة ،وانتهاءً إلى الأخذ بالدمج بين أسلوبي الانتخاب والتعيين القصد منه تجاوز سلبيات كل أسلوب والمحافظة على استقلال السلطة القضائية ومبدأ الفصل بين السلطات وتمكين الشعب من اختيار السلطة الثالثة بصورة غير مباشره عن طريق إشراك الهيئات المنتخبة الرئاسة ورئاسة مجلس النواب ،ولكن أذا اقتصر الأمر على الانتخاب فلن تكن هيئة المجلس قادرة على اتخاذ أي إجراءات في مواجهه أعضاء السلطة القضائية واستئثار فئة خاصة بحق التعين في السلطة القضائية على حساب الشعب الذي يعد مالك السلطة ومصدرها ، وإذا أقتصر الأمر على التعيين فسيكون ولاء الهيئة للجهة التي عينتها ويشكل مساسا باستقلال السلطة القضائية .

وفي سبيل معالجة الإختلالات الناجمة عن المركزية المالية والإدارية في السلطة القضائية يقترح القاضي الثريب أن تنشأ مجالس قضاء فرعية بحسب الشكل الذي سيؤول إليه التقسيم الجغرافي للبلاد وتقسم موازنة القضاء بين هذه المجالس ومجلس القضاء الأعلى بما يحقق العدل والمساواة وفقاً لما يحدده القانون، وتتولى هذه المجالس تسيير شؤون السلطة القضائية وشؤون أعضاء السلطة ويتم توزيع المهام بينها وبين مجلس القضاء الأعلى وفقاً للقانون، ويمكن عد قرارات المجالس الفرعية في ما يخص أعضاء السلطة القضائية قرارات درجة أولى يتم الطعن بها أو التظلم أمام مجلس القضاء الأعلى كدرجة ثانية ومن ثم يتم الطعن بقرارات مجلس القضاء الأعلى أمام المحكمة العليا.

وهذه المقترحات صالحة للتطبيق كما يرى القاضي على القضاء اليمني سواء كان شكل الحكم لا مركزياً أو فدرالياً حسب ما سينتهي إليه مؤتمر الحوار الوطني ، كما أردف القاضي الترتيب قائلا وهذه الآراء التي خلصت لها في بحثي المشار إليه سابقاً أردت من خلالها الإسهام في إيجاد دراسة بشأن استقلال السلطة القضائية وتسليط الضوء على المعوقات لتجسد استقلال السلطة القضائية حقيقة على أرض الواقع ومقترحات لكيفية معالجتها من النواحي التشريعية والبشرية والمادية .

توصلنا بالمبادرة الخليجية إلى حلحلة مشاكلنا وترتيب أوضاعنا سلمياً .. وعقدنا مؤتمر الحوار وحصلنا على دعم إقليمي ودولي فتجنبنا الحرب الأهلية.

عبدربه منصور هادي
رئيس الجمهورية